خامسًا: مظاهر رعاية الأيتام

لقد تعددت أشكال رعاية الأيتام على مرّ التاريخ وصورها، وكان الغالب على هـذه الأشـكال والصـور هو ضم الطفل اليتيم إلى إحدى الأسر لكي تقوم برعايته وحفظه والعناية به، سواء أكان هذا الطفل يعيش يتمًا حقيقة أم في حكم اليتيم، ومع الـتطور الحادث في الرعاية الاجتماعية على مستوى العالم ومع تزايد أعداد الأطفال ذوي الظـروف الخاصة (اللقطاء) [1] إضافة إلى التغيرات التي مرت بها المجتمعات وما اتصـفت به من انشغال وانحسار في النـزعة الخيرية بين أفرادها تطور شكل الرعاية الاجتماعية التي تُقدم للأيتام على مستوى العالم، وبدأ يأخذ أشكالاً وصورًا أخرى غير الوضـع السائد سابقًا وهو رعاية اليتيم بين أحضان أسرة طبيعية لينمو بينها نمو الطفل السوي في الأسرة العادية.

وقـد استقرت مظاهر رعاية الأيتام في الوقت الحاضر على أربع صور أساسية هي:

١- نظام التبني.

٢- الرعاية في المؤسسات الاجتماعية (الرعاية المؤسسية).

٣- قرى الأطفال (SOS).

٤- الأسر البديلة (كفالة الأيتام).

---

(١) انظر التحقيق الصحفي الذي نشرته جريدة الشرق الأوسط الصادرة في لندن على أربع حلقات يومية متتالية بـدءًا مـن عددهـا رقـم ٦٥٨٢ في ١٤١٧/٧/٢٤هـ بعنوان: اللقطاء في العالم العربي ... صغار أبرياء ومنبوذون.

وســـنتناول بالشرح كل واحدة من هذه الصور بإيجاز دفعًا للإطالة والإسهاب، والمقصـــود هنا إنما هو إلمامة عجلى، وسرد مقتضب عن كل صورة من صور رعاية الأيـــتام، علمًا أن هناك أنظمة أخرى مرتبطة بهذه النظم الرئيسة أو متفرعة عنها مثل: نظام الأسر الصديقة، وهو أخذ الطفل اليتيم من الدار الإيوائية في إجازة نهاية الأسبوع مـــن قـــبل إحدى الأسر لرعايته والترفيه عنه. أو نظام المرضعات وهو نظام تقوم فيه بعض النساء بإرضاع الأطفال ذوي الظروف الخاصة (اللقطاء) الذين ما زالوا في سن الرضـــاعة مقـــابل أجر مادي ولا يخفى أن في هذا النظام من السلبيات الشرعية ما لا يخفى من حيث ظهور إخوة وأخوات من الرضاع بين الأطفال في الدار الواحدة دون توثيق لذلك وقد يحدث بينها عملية زواج في المستقبل وهما أخوان في الرضاع.

١) نظام التبني:

أي اتخـــاذ الشـــخص ولد غيره ابنًا له، ويجعله كالابن المولود له ويتسمى باسمه ويـــرثه، ويغلـــب في استعمال العرب لفظ (ادعاء) على التبني ومنه الدعيّ وهو المُتبنى وهـــذا واضح في قول الله عز وجل: ﴿ **مَّا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِّن قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ وَمَا جَعَلَ أَزْوَاجَكُمُ اللاَّئِي تُظَاهِرُونَ مِنْهُنَّ أُمَّهَاتِكُمْ وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءكُمْ أَبْنَاءكُمْ ذَلِكُمْ قَوْلُكُم بِأَفْوَاهِكُمْ وَاللَّهُ يَقُـــولُ الْحَـــقَّ وَهُـــوَ يَهْـــدِي السَّبِيلَ** ﴾ [الأحزاب، آية: ٤]، وهذا النمط من رعاية الأيتام، هو الغالب في العديد من الدول الغربية ويتم التبني في تلـــك الدول بواسطة عقد أو بمقتضى حكم أو قرار ويصبح هناك شخصان أبوين قانونـــيين لطفل لم ينجباه، ويربيانه كفرد من أفراد الأسرة، ويصبح هذا الطفل عضوًا دائمًـــا في العائلة المتبنية وله عليها الحقوق نفسها والواجبات التي للطفل الشرعي [١] . ويفـــوق عـــدد الأسر الراغبة في التبني الأطفال المتاحين للتبني في بلدان الغرب [٢] ، وتســـمح بعض الدول حاليًا لغير المتزوجين تبني الأطفال، ويتحتم على الأبوين اللذين ينويان تبني طفل ما أن يرعياه مدة ثلاثة أشهر على الأقل قبل تقدمها بطلب أمر التبني وهذا الأمر – الذي تمنحه المحكمة – يجعل الطفل في قوانين الغرب الوضعية أحد أولاد الأبويـــن ، ووفقًا للقانون هناك فإن للأشخاص المتبنين الذين تتجاوز أعمارهم الثامنة عشـــرة، الحق في الاطلاع على شهادات ميلادهم الأصلية، ويعني ذلك أنه لا يمكـــن إخفـــاء التفاصيل المتعلقة بالآباء الطبيعيين عن الأطفال بالتبني إلى الأبد [٣] .

ولقـــد كان التبني معروفًا في الجاهلية عند العرب، وكان الولد المُتبنى يكون في

---

(١) معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية، أحمد بدوي، مكتبة لبنان، بيروت، ١٩٨٦م، ص١٠٩.

(٢) وهـــذا يفســـر سبب ازدهار تجارة بيع الأطفال من دول العالم الثالث وتهريبهم إلى الدول الغربية لبيعهم هناك بمبالغ باهظة.

(٣) الموسوعة العربية العالمية، مؤسسة أعمال الموسوعة للنشر والتوزيع، الرياض، ١٤١٦هـــ، جزء٦، ص٨٢.

مرتبة الابن الحقيقي تمامًا، ويرى بعض العلماء أن نظام التبني الذي كان سائدًا في الجاهلية مستمدًا من شرائع اليونان والرومان، حيث كان التبني معروفًا في القانون الروماني فيلحق الشخص بنسبه من يشاء، سواء أكان من ألحقه معروف النسب أم مجهول النسب [١] .

ولقد جاء الإسلام مقررًا ما قررته الأديان السماوية السابقة كلها من أن النسب لا يثبت إلا بولادة حقيقية ناشئة من علاقة غير محرمة، لذلك أبطل الإسلام هذا النوع من الرعاية وهو (التبني) وأبطل كل الآثار المترتبة عليه قال الله عز وجل: ﴿ **ادْعُوهُمْ لآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِندَ اللَّهِ فَإِن لَّمْ تَعْلَمُوا آبَاءهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُم بِهِ وَلَكِن مَّا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا** ﴾ [الأحزاب، آية: ٥]، فأبطل الادعاء وهو ما يعرف بالتبني وأبدلهم بالأخوة في الدين والموالاة ويكون ذلك عوضًا عما فاتهم من النسب.

ولقد شدد الإسلام على من يُدْعى إلى غير أبيه وهو يعلم ذلك ففي الحديث المتفق عليه أن رسول الله ﷺ قال: (**ليس من رجل ادعى لغير أبيه – وهو يعلمه – إلا كفر بالله، ومن ادعى قومًا ليس له فيهم نسب فليتبوأ مقعده من النار**) [٢] .

إن تشدد الإسلام وغيره من الديانات السابقة في هذه المسألة والتغليظ فيها يعود إلى أسباب عدة وقد توسع فيها أبو زهرة – رحمه الله – ومن هذه الأسباب:

أ) أن التبني مخالف للفطرة الإنسانية وكذب ، فإن جعل شخص ولدًا، وهو ليس بمولود له كأن هذا افتراء على الحقيقة، وضد الطبيعة الإنسانية، ذلك أن الأبوة أو الأمومة ليست ألفاظًا تردد، ولاعقدًا يعقد، ولكنها حنان

---

(١) تنظيم الإسلام للمجتمع، مرجع سابق، ص١٢٥.

(٢) صحيح البخاري، كتاب المناقب، حديث رقم ٣٥٠٨. صحيح مسلم، كتاب الإيمان.

وشـــفقة، وارتباط لحم ودم، أو على حد تعبير الفقهاء ارتباط جزئية بحيث يكـــون الولد جزءًا من أبويه، ولا يمكن أن يكون هذا الارتباط الصناعي كهذا الارتباط الطبيعي، لأنهما متباينان متغايران، ولذلك قرر القرآن الكريم أن التبني ليس إلا بنوة بالأفواه لا بالطبع والفطرة والحقيقة، إذ قال سبحانه: ﴿ ذَلِكُـــمْ قَوْلُكُـــم بِـــأَفْوَاهِكُمْ وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ﴾ [الأحزاب، آية: ٤] .

ب) أن ذلـــك اللصـــيق في الأسرة والذي يتخذ مكان الابن فيها لا يمكن أن يـــأتلف مع سائر آحادها، فإذا كان للرجل الذي ألحق بنسبه ولدًا أسرة لا يمكـــن أن يكـــون مؤتلفًـــا مع آحاد هذه الأسرة، فإذا كان للرجل أولاد آخـــرون لا يشعرون نحو هذا الدخيل شعور الأخوة الذي يربطهم به، بل يـــنفرون مـــنه، وإذا كان للرجل إخوة لا يشعرون نحوه بأنه ابن أخيهم، وهكذا، ولا يمكن أن تتكون أسرة مع هذا التنافر، وذلك التنابذ.

ج) أنه في كثير من الأحيان يُتخذ التبني للمكايدة في داخل الأسرة، لا للشفقة بـــالولد المُتَبَنَّى، فيتبنى ليمنع ميراث قريب له، ولا يصح أن يقر نظام يتخذ سبيلاً للكيد، وهو لا يمكن أن يكون داعيًا لتقوية الأسرة وبث روح المودة والمحبة فيها.

د) أن الإســـلام وسع نطاق الأسرة الإسلامية فجعلها تمتد إلى درجات بعيدة، فـــالأخوال مـــن أي طبقة كانوا أقارب لهم حقوق، والأعمام من أي جد كـــانوا أقـــارب، وكذلك أولادهم مهما تكن طبقة أجدادهم أقارب لهم حقوق، وعليهم واجبات. وهذه الحقوق بعضها أدبي، وبعضها لـــه مظهر مادي، فالأدبي صلة ذوي القربى بالزيارة والمودة الواصلة المستمرة، وكذلك

أمر الإسلام بالإحسان إلى الأقارب في القول والعمل، وقد وردت في ذلك آيـــات قرآنية كثيرة. ومن الحقوق المادية وجوب نفقة القريب العاجز عن الكســـب عـــلى قريبه الغني، فتجب نفقة الأخ على أخيه، والعم على ابن أخـــيه، والخال على ابن أخته، وهكذا، ولا يتصور أن تثبت هذه الحقوق لأولـــئك الذين يلحقون بالإنسان من غير ولادة، ولا أسباب هذه الولادة، وكذلك من الحقوق المادية الميراث، وما كانت هذه الحقوق لتثبت بأنساب زائفة مكذوبة هي ضد الفطرة وضد الطبيعة الإنسانية[١].

هـــــ) يؤدي التبني إلى تحليل الحرام وتحريم الحلال، إذ يصبح هذا الدخيل فردًا من أفراد الأسرة في الظاهر ومحرمًا لنساء أجنبيات عنه فيرى منهن ما لا يحل له. ويحرم عليه الزواج بإحداهن وهن حلال له في الواقع.

و) إن إقرار التبني وترتيب آثار البنوة الحقيقية عليه يؤدي إلى تحميل الأقارب واجـــبات تترتب على ذلك، فتجب نفقة المُتَبَنَّ عند الحاجة أو العجز وفي ذلـــك تحميل للأقارب تبعات ومغارم لشخص لا تربطهم به قرابة حقيقية ولا رحم موصول [٢] .

مـــن أجل هذه الأسباب وغيرها نجد أن الإسلام لا يعترف بالتبني ولا يثبت به حقوقًـــا، ولا واجـــبات. وتأسيسًا على ذلك كله فليس هناك مجال للحديث في هذا الـــنوع من أنواع الرعاية للأيتام في البلاد الإسلامية أو في المجتمعات المسلمة، باعتبار حرمـــته ابـــتداء ومخالفته للنصوص الصريحة الصحيحة عن الله عز وجل ورسوله عليه

---

(١) تنظيم الإسلام للمجتمع، مرجع سابق، ١٢٧.

(٢) حقـــوق الطفـــل في ا لإسلام، زينب رضوان، المجلة الاجتماعية القومية، المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية، القاهرة، العدد ١-٣، المجلد ٦، ١٩٧٩م.

أفضل الصلاة والسلام، والله أعلم بمصلحة خلقه وهو الأرحم بهم من أنفسهم [١] .

ومما يستغرب أن يظهر أحد الباحثين المسلمين ليعد التبني أو الإقرار ببنوة الطفل من أفضل الوسائل في علاج مشكلة اللقطاء [٢] أو يظهر غيره ليقول: إن عائق التبني في المجتمعات الإسلامية إنما هو بعض الصعوبات التشريعية فقط ثم يرى أنه وسيلة من وسائل الرعاية البديلة للأطفال الأيتام أو اللقطاء [٣] فهل يا ترى يعتقد هذا القائل أو يظن أنه أعلم أو أرحم من العليم الخبير الذي حرم التبني في قوله تعالى: : ﴿ **ادْعُوهُمْ لآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِندَ اللَّهِ فَإِن لَّمْ تَعْلَمُوا آبَاءهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُم بِهِ وَلَكِن مَّا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا** ﴾ [الأحزاب، آية: ٥] ، كما حرمه على لسان نبيه عليه الصلاة والسلام في قوله: (**ليس من رجل ادعى لغير أبيه – وهو يعلمه – إلا كفر بالله، ومن ادعى قومًا ليس له فيهم نسب فليتبوأ مقعده من النار**) وشرع لهم ما هو خير من ذلك وهو كفالة اليتيم أو اللقيط وضمه إلى بيوت المسلمين ففي الحديث أنه قال عليه الصلاة والسلام: (**خير بيت في المسلمين بيت فيه يتيم يُحسن إليه وشر بيت في المسلمين بيت فيه يتيم يُساء إليه**) [٤] وقال عليه الصلاة والسلام: (**أنا وكافل اليتيم في الجنة هكذا وأشار بالسبابة والوسطى وفرج بينهما شيئًا**) [٥] .

« لذلك ينبغي أن نقف عند حدود الشرع .. ولا ينبغي أن نتعالم على الله، ولا أن نستدرك على الشارع الحكيم، فليس هناك أعدل ولا أمثل ولا أكمل ولا أفضل

---

(١) للمزيد انظر: إبطال القرآن الكريم لعادة التبني، عبدالعزيز إسماعيل صقر، مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة الكويت، العدد الخامس والعشرون، ١٤١٥هـ، ص. ص ١٣١- ١٨٧.

(٢) مقدمة الخدمة الاجتماعية، محمود حسن، دار النهضة العربية، بيروت، بدون تاريخ، ص٣٤٥.

(٣) اتجاهات الرعاية الاجتماعية ومداخلها المهنية، محروس خليفة وإبراهيم مرعي، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، ١٤٠٣هـ، ص٢٢٠.

(٤) سنن ابن ماجه، كتاب الطلاق، حديث رقم ٤٩٩٨.

(٥) صحيح البخاري، كتاب الطلاق، حديث رقم ٥٠٣٤.

ولا أحكـــم مما جاء به شرعنا العظيم، لأنه حكم الله ﴿أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ [المـائدة : ٥٠] .. وإن كان في هذا مصلحة للقيط – أي التـــبني – فهـــي مصلحة أهدرها الشارع و لم يجعل لها قيمة لأنها تتعارض مع مصـــالح كلـــية قطعية ضرورية أخرى مثل: إثبات النسب لأهله لمن يستحقه، وترتّب الأحكام والآثار الشرعية عليه » [١].

ويكفـــي لنـــبذ فكرة التبني أن العديد من الدراسات تربط بين هذا المظهر من مظاهـــر رعاية الأيتام وهو (التبني) وبين تنامي ظاهرة بيع الأطفال، فعلى سبيل المثال تؤكـــد المســـؤولة الخاصة بشؤون التبني في وزارة الخارجية الفرنسية أن هناك مهنة في سبيلها إلى الانتعاش من جديد وهي بيع الأطفال [٢] .

ومما يشهد لذلك أن صحيفة الحياة اللبنانية نشرت موضوعًا عن بيع الأطفال في لبنان إبان الحرب اللبنانية التي استمرت أكثر من عشر سنوات حيث ذكرت أن هناك أكـــثر مـــن أربعـــة آلاف طفل لبناني منتشرون في دول العالم وقد تم تبنيهم من قبل عـــائلات أمريكية وأوربية، وتربط بين ظاهرة التبني التي ازدادت إثر الحرب الأهلية في لبنان وظاهرة بيع الأطفال والاتجار بهم بشكل لا يحتمل الشك [٣] .

ويورد أبو زهرة شبه بعض الناس الذين يقولون: إنه بعد الحروب، وفي كثير من الـــبلاد الـــتي يكـــثر فـــيها اللقطاء يكثر التبني: ومن المصلحة لهؤلاء الأولاد إقراره، والاعتراف به كحقيقة ثابتة، أو علاج لهذا الداء الذي يتفشى في الجماعات أحيانًا. ثُمَّ يجيـــب عليها بقوله: إنه إذا كان علاجًا في بعض الأحوال، فإنه داء في عامة الأحوال، إذ إنـــه يفكـــك الأسرة، ويفتح باب المكيدات بين الأقارب، ويوجد أسرًا صناعية لا

---

(١) الاســـتلحاق والتبني في الشريعة الإسلامية، يوسف القرضاوي، مكتبة وهبة، القاهرة، ١٤٢١هـــ، ص٣٨، ص٤٣.

(٢) إبطال القرآن الكريم لعادة التبني، مرجع سابق، ص١٧٤.

(٣) صـــحيفة الحياة، لندن العدد ١٤١٢٨ في ١٤٢٢/٩/٥هـــ، والعدد ١٤١٢٩ في ١٤٢٢/٩/٦هـــ والعدد ١٤١٣٠ في ١٤٢٢/٩/٨هـــ. ص١٥ في جميع الأعداد.

تكـــون فـــيها المودة والرحمة. وإنه يمكن علاج حال اللقطاء بالرعاية الاجتماعية ولا ســـبيل ســـواها، وذلـــك قدر الله أصاب هؤلاء الأطفال الذين كان القانون الروماني يســـميهم أولاد المجـــتمع، وإذا كانـــت هذه التسمية صحيحة، فحق على المجتمع أن يتولاهم برعايته وحمايته، وإذا كان من المستحيل أن يعوضهم عن حنان الأبوة وعطفها فإنـــه يغنيهم عنها صحيًا وجسميًا ولو تعذر التعويض نفسيًا، لأن رحمة الوالدين هي التي تربي نفسه، وتغذي روحه وفؤاده.

ولعل من العلاج أن يعهد بالأولاد إلى أسر تتولاها ، وتكون فيها بمنزلة الأبناء، عـــلى أن تتصل بهم الوحدات الاجتماعية من وقت لآخر، وليس هذا من قبيل التبني ، إنما هو من قبيل الرعاية الخاصة، إذ إن الأسرة التي تضم هؤلاء الأطفال لاتعتبرهم منها دمًـــا ولحمًا، ولا نسبًا، ولا إلحاقًا، ولا يكون لهم حقوق الأبناء في حكم الشرع، فلا يثبـــت تحريم الزواج لهم،ولا يثبت الميراث، ولا تثبت لهم نفقة شرعية، وإن ثبتت نفقة فبمقتضى عقد الإيواء الذي يؤخذ بمقتضاه الطفل.

وإذا كـــان بعض البلاد أو الاصطلاح الاجتماعي أحيانًا يسمى هذا تبنيًا، ففي هـــذه الحـــدود الـــتي لا يثبت فيها نسب ولا ميراث، ولا إلحاق بأي نوع من أنواع الإلحـــاق. وهو ليس التبني الذي نفاه الإسلام، ولا مشاحة في الاصطلاح، إنما هذا من الأخـــوة الراحمة التي دعت إلى البر بهؤلاء الذين لا آباء لهم، وهو داخل في قوله تعالى: ﴿ فَـــإِن لَّمْ تَعْلَمُوا آبَاءهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ ﴾ فهذه الرعاية من قبيل الأخوة والولاء، وقد دعا الإسلام إليهما في هذا النص الكريم [1] .

وهـــذا العلاج الأخير الذي ذكره أبو زهره ـــ رحمه الله ـــ إنما هو نظام الأسر الـــبديلة أو كفالة الأيتام التي سنتعرف عليها في فقرة مستقلة باعتباره البديل الأفضل الـــذي يتلاءم مع المجتمع المسلم وبخاصة إذا اقترن به عملية إرضاع الطفل من الزوجة نفسها إن كانت مرضعة أو إحدى قريباتها أو إحدى قريبات الزوج نفسها.

---

(١) تنظيم الإسلام للمجتمع، مرجع سابق، ص١٢٩

٢) الرعاية الإيوائية في المؤسسات الاجتماعية:

وهذا النمط هو السائد في معظم دول العالم ويتمثل في مؤسسة اجتماعية يوجد بهـــا عدد من الأيتام أو من في حكمهم من ذوي الظروف الخاصة (اللقطاء) ويشرف عليهم عدد من المشرفين رجالاً ونساءً، وكانت تسمى قديمًا الملاجئ، ثم تغير اسمها إلى دار اجتماعية أو مؤسسة اجتماعية، أو مركز اجتماعي أو دار الرعاية أو الميتم وبعض الـــدول – وهـــي قليلة – ما زالت تستخدم كلمة ملاجئ، ويوجد دور ومؤسسات متخصصـــة لصغار السن ثم ينتقلون منها إلى دور خاصة بالكبار ثم دور أخرى خاصة بالأكـــبر ســـنًا تسمى في الغالب دور الضيافة، ويغلب على هذه الدور تساوي أعمار الأيـــتام، واقـــترابهم مـــن بعض في الأعمار ويعيشون في هذه الدور ويتعلمون بها في مدارس خاصة داخلية وأحيانًا تكون الدراسة في مدارس خارجية لتحقيق الاندماج مع المجتمع .

وهذا النوع من الرعاية كما ذكر سابقًا يوجد في معظم دول العالم وهو النمط الغالب على رعاية الأيتام وهو ما تقوم به معظم الحكومات وتصرف عليه من ميزانية الدولـــة كما تقوم بتوظيف العاملين فيه وتضع البرامج للطلاب فيها كما يضطلع بهذه المهمة عدد كبير من الجمعيات والمنظمات الخيرية في مناطق عدة من العالم.

وعلى الرغم من ذلك الانتشار الواسع له في معظم دول العالم، إلا أنه يعد أقل مظاهـــر رعايـــة الأيتام في الإيجابيات، وأكثرها من حيث السلبيات، وإن كان له من إيجابـــية فهـــو سهولة الإنشاء والافتتاح ولكن لا تسأل عن حقيقة الرعاية الاجتماعية والنفســـية في هـــذا النمط من الرعاية، فالمؤسسات الاجتماعية في الغالب لا تعمد إلى العـــناية الفـــردية بالطفل ولا تقوم بعملية التنبيه الحسي والحركي للطفل، ويفتقد فيها الفرصـــة السانحة للعب مع غيره من الأطفال وتناول الأشياء وامتلاكها وحرية الحركة والتـــنقل والحديـــث وهذا النمط من التربية في هذه المؤسسات الاجتماعية الإيوائية

مسـؤول إلى حـد كبير عن التأخر الواضح في نمو الطفل اليتيم الذي يعيش في هذه المؤسسات في جوانب كثيرة .

كما أن هذا النموذج من الرعاية للأيتام لم يأخذ في حسبانه النموذج الأسري، بـل إن الخدمة تقدم بأسلوب جماعي ويعيش اليتيم حياته في برنامج جماعي وتختلط لديـه مفاهيم عديدة أهمها ذوبان الشخصية الاستقلالية، وتنامي مظاهر شيوع الملكية فـلا خصوصـية واضحة للطفل في ظل الزي شبه الموحد والأدوات والأثاث الموحد والحركة والتنقل والسكون المتحد شكلاً ومضمونًا. « وبالتالي يفقد الأطفال فرديتهم المتمـيزة لخضـوعهم لنظم موحدة وأساليب متميزة في المأكل والملبس ونظم التعليم، فالحـياة في المؤسسـة تفقد الحياة الأسرية معناها فهي تتطلب تنظيمًا رتيبًا بعيدًا عن الحب والانتماء اللذين تتميز بهما الحياة الأسرية » [١] .

ويمكن إجمال السلبيات التي تتصف بها المؤسسات الإيوائية القائمة حاليًا لرعاية الأيـتام في ظل أسلوب الرعاية التي تتبعه من خلال تجميع هؤلاء الأطفال وجعلهم في عنابر أو مهاجع كما تسمى أحيانًا في الجوانب الآتية:

١) يتخذ أسلوب الرعاية الإيوائية للأطفال الأيتام شكلاً رسميًا رتيبًا يبعده كثيرًا عن النمط الأسري الطبيعي.

٢) تتم الرعاية في هذه المؤسسات الإيوائية من قبل موظفين يتقاضون مرتبات وأجـورًا، مما يعني قيامهم بالرعاية على أساس المردود المادي بحيث يصبح تقديم الرعاية نوعًا من الارتزاق.

٣) تتـبع مؤسسـات الرعاية الإيوائية أسلوب تصنيف وتقسيم الأطفال وفقًا للسـن والجـنس وهو أمر يخالف نسق وطريقة أسلوب الرعاية في الأسرة

---

(١) اتجاهات الرعاية الاجتماعية مداخلها المهنية، مرجع سابق، ص٢٢١.

الطبيعية.

٤) تُعد بيئة المؤسسة الإيوائية غير محفزة لنمو الطفل قياسًا إلى الأسرة الطبيعية.

٥) على الرغم من الجهود المبذولة لفتح المؤسسات الإيوائية على المجتمع الخارجي تظل هذه المؤسسات معزولة نسبيًا عن النمط الطبيعي للعلاقات داخل المجتمع.

٦) إن حركية انتقال الطفل من طفولته إلى رشده تعبر عن مزيج من التغير والثبات وتتأثر بأنماط وأساليب التفاعل بين الطفل وبيئته وهذا لا يكون متأتيًا بالشكل الطبيعي داخل المؤسسة حيث يقل خصب العلاقات وتضيق دائرة التفاعل [١] .

٧) تنعدم داخل المؤسسات الإيوائية الكثير من الأدوار والعلاقات الاجتماعية كعلاقة الأمومة والأبوة والأخوة وصلة القرابة وهي علاقات ضرورية في تنشئة الطفل وإعداده لممارسة هذه الأدوار في المستقبل.

ويصف أحد المختصين هذه المؤسسات الإيوائية لرعاية الأيتام بقوله: إنه خلال القرن التاسع عشر كانت القاعدة العامة لرعاية الأطفال من الفقراء والأيتام هي إيداعهم في الملاجئ أو المؤسسات الإيوائية المختلفة، وقد ظلت هذه المؤسسات لفترات طويلة في عزلة عن المجتمع الخارجي تسير على نظم جامدة تبتعد كلية عن النتائج العملية والدراسات الخاصة برعاية الطفل ، وكانت النتيجة أن ساد الشك في قيمة كل أنواع المؤسسات الإيوائية الخاصة برعاية الطفل ، وعلى الرغم من مسارعة كثير من المؤسسات الاجتماعية إلى الأخذ بمنهج التطور في برامجها، إلا أنها ما زالت دون المستوى المطلوب في تحقيق الإشباعات الاجتماعية والنفسية للطفل، إن السلطات

---

(١) المدخل لرعاية الطفولة، عبدالسلام بشير الدويبي، الدار الجماهيرية للنشر والتوزيع، ليبيا، ١٩٨٨م. ص١٠٤.

المحلية تستطيع أن توفر المأوى والغذاء والضرورات المادية الأخرى بسهولة نسبية، بيد أن لب الموضوع يكمن في إقامة علاقات إنسانية حقيقية مع الصغار وبناء الجسور مع المجتمع من جديد، وغالبًا ما تكون هذه المهمة بالنسبة للموظف التقليدي شديدة الصعوبة [١] وهذا ما يدعو إلى الأخذ بمنهج آخر لرعاية هؤلاء الأطفال الأيتام الذين هم أمانة في عنق المجتمع بكامله.

ويمكن رصد العديد من صور المعاناة للأطفال الأيتام أو اللقطاء داخل هذه المؤسسات الاجتماعية، وهي معاناة نفسية واجتماعية، ويُعد من أبرزها:

(١) عدم وضوح الهوية الشخصية بالنسبة لهم، تلك الهوية التي يستمد منها تقديره لذاته، بل لا يستطيع العيش بدونها بين أقرانه، وهذا الفقدان للهوية يدخله في دوامة من التساؤلات المتكررة وغير المنتهية مثل: من أنا؟ من أين أتيت؟، أين أسرتي وكيف تركتني هنا؟ ومثل هذه التساؤلات تتقاذف على الطفل وهو غض لم ينضج النضج النفسي والاجتماعي الكافي مما يدخله في دوامة من الحيرة والقلق لتنتهي به في الغالب إلى حالة من عدم الاستقرار النفسي وعدم التكيف الاجتماعي.

(٢) عدم القدرة على اكتساب القيم والمفاهيم الاجتماعية والعادات والتقاليد السائدة في البيئة الخارجية وإخفاقهم في ممارستها عند أول حاجة لها مما يجعلهم محل استهجان وإزدراء من الآخرين فعلى سبيل المثال قد لا يستطيع الطفل الذي عاش في المؤسسات الاجتماعية التعامل مع الآخرين وإنزالهم منازلهم الاجتماعية الشخصية باعتبار عدم تلقيه التربية المناسبة لذلك، بل وعدم وجود الظروف اللازمة لهذا الأمر. كما قد يجهل الطفل بعض

---

(١) أطفال الشوارع، مجموعة من الباحثين، منتدى الفكر العربي، عمان، ١٩٨٧م، ص٨٥.

المظاهـــر الاجتماعـــية مـــثل حفلات الزواج، أو العزاء، أو الاجتماعات الأسرية.

(٣) عـــدم القدرة على اكتساب الخبرة الحياتية اللازمة للتعامل اليومي مستقبلاً فهـــو لا يمـــارس أي دور اجـــتماعي، كما يحصل للطفل لدى الأسر في المجـــتمع، فالطفل في المؤسسة قد توفر لـــه كل شيء ونادرًا ما يعمل على ممارسة دور اجتماعي يساعده على تنامي الخبرة في الحياة فقد تجد شابًا ممن عـــاش في المؤسســـات الاجتماعية الإيوائية لا يعرف التعامل بالنقود ولا كيفـــية تلبـــية الاحتياجات الشخصية، ولا يستطيع التفاعل مع بقية أفراد المجتمع بشكل إيجابي.

(٤) ظهـــور العديد من الأعراض التي تدل على عدم توافقهم النفسي، فهناك عـــدد مـــن الأعـــراض يمكن ملاحظتها على كثير من أطفال المؤسسات الإيوائـــية رغـــم توافـــر الإمكانات المادية الضخمة فمن ذلك: الشعور بالحـــرمان وعدم الأمن والخوف من المستقبل والقلق والاكتئاب والشرود الذهـــني وأحـــيانًا العزلة والكذب والخجل والعناد وعدم الثقة في النفس وغيرها من المظاهر التي تزيد كثرة وقلة بحسب قدرة المؤسسة على ممارسة دورها الاجتماعي والنفسي تجاه الطفل أثناء إقامته بها.

وكمـــا ذكـــر آنفًا فإن كل هذه المعاناة السابقة تظهر بقدر ما تفقد المؤسسة الإيوائـــية دورها الاجتماعي والنفسي والتربوي تجاه الطفل، ومن هنا فليس بالضرورة أن نـــرى كـــل هـــذه المعاناة في شخصية كل مقيم في المؤسسة، ولكن تتفاوت علوًا وانخفاضًا بمقدار ما يبذله القائمون على العمل في مؤسسات الرعاية الإيوائية من جهد لتلبية احتياجات الطفل الخاصة والعامة التي سيرد الحديث عنها بعد صفحات.

وحـــتى يمكـــن لهـــذا الـــنوع من أنواع رعاية الأيتام الاقتراب إلى حد ما من

الأسلوب الطبيعي في الأسر العادية في المجتمع وبالتالي صلاحيته لرعاية الأيتام فلابد من عدة أمور ، منها [١] :

أ) أن يكون حجم ومسؤوليات المؤسسة الإيوائية التي ترعى الأيتام يضاهي أو يعادل إلى حد ما الأسر الطبيعية في المجتمع الذي توجد فيه المؤسسة، بمعنى أن يكون حجم المؤسسة وعدد النزلاء فيها وكذلك القائمين على الرعاية بشكل قريب من النمط الموجود في الأسر الطبيعية في المجتمع.

ب) ينبغي أن يكون تصميم المؤسسة الإيوائية ونمط الفرق والمنافع بها قريبًا من تصميم البيوت السكنية في البيئة المحلية وأن تكون مواقعها وسط الأحياء السكنية.

ج) يجب ألا تتميز هذه المؤسسات بأي إشارات أو علامات أو لوحة تحمل اسمها على البوابة تدل على أنها مؤسسة إيوائية اجتماعية لما قد يرتبط بها من وصم ونعت لنزلائها.

د) عدم الاكتفاء بالمؤهل العلمي والدراسي عند اختيار العاملين بالمؤسسات الإيوائية بل لابد من الخبرة والتجربة في هذا المجال مع الحرص الشديد على كبار السن من المتزنين نفسيًا واجتماعيًا ومن المتزوجين.

هـ) يجب ألا تنشأ مدارس خاصة بنزلاء المؤسسات الإيوائية (مدارس داخلية) بل ينبغي إلحاقهم بالمدارس الموجودة في البيئة حتى تتاح لهم الفرص للاندماج في المجتمع وتكوين علاقات تفاعلية مع غيرهم من المقيمين في المنطقة والملتحقين بالمدرسة كي يتاح لهم تحقيق التفاعل الاجتماعي السليم والشعور بالانتماء الاجتماعي وبأنهم لا يختلفون عن غيرهم من الأطفال،

---

(١) رعاية الطفل المحروم، مرجع سابق ، ص١٠٥.

وأن يـــزودوا بـــنفس الأدوات والملابس التي يمتلكها الأطفال الآخرون في المجتمع.

و) الحـــرص على أن يعيش هؤلاء الأطفال في محيط أقرب ما يكون إلى محيط العائلة والجو الأسري، وذلك بتقسيم المؤسسة الإيوائية إلى نظام الأسر بدلاً مـــن نظام المهاجع أو العنابر الجماعية بحيث يكون لكل أسرة مسؤول أو مسؤولة – بحسب الجنس – بمثابة الأب أو الأم للأطفال.

ز) العمـــل – وبحرص كبير – على ارتباط هؤلاء الأطفال بالمجتمع المحيط بهم بمخـــتلف الطـــرق والوســـائل، وذلك بأن يشارك الأطفال في المناسبات الاجتماعية المختلفة.

ح) العمل على وجود برامج زيارات اجتماعية متبادلة إلى المجتمع ومن المجتمع إلى داخـــل المؤسســـة الإيوائية. ولا تهدف هذه الزيارات إلا إلى الحديث وخلق جو أسري في إطار ما يعرف بانفتاح المؤسسة على المجتمع أو الدور المفتوحة على الأسرة والمجتمع.

ط) تحســـين العلاقـــات الإنسانية وتطويرها داخل المؤسسة والعمل على إبراز مشاعر الودّ والمحبة والتعاطف من جانب العاملين وبين الأطفال المقيمين مع بعضهم بعضًا.

ي) العمل على تشجيع كبار السن لزيارة هذه الدور والتحدث بطريقة عفوية مع الأطفال واللعب معهم إن أمكن والاستماع إليهم.

٣) قرى الأطفال (SOS) [١] :

وصـــاحب هذه الفكرة هو النمساوي (هيرمان جماينر) وقد بدأت هذه الفكرة الجديـــدة في رعاية الأيتام والأطفال المشردين في أعقاب الحرب العالمية الثانية فكانت أول قـــرية في عـــام (١٩٤٩م – ١٣٦٩هـــ) في بلدة (ايمست) بمنطقة (التيرول) في النمســـا ومرتكز هذا المشروع الجديد في رعاية الأيتام ومنطلقه فكرة تبناها رائد هذه القـــرى (هيرمان جماينر) وهي: ضرورة أن ينشأ الأطفال الأيتام ومن في حكمهم في ظل امرأة ترعاهم في منـــزل خاص كأي بيت في المجتمع محاولة منه أن يبتعد الأطفال عـــن معيشة الملاجئ والمؤسسات الاجتماعية فكان أول منـــزل وتبع ذلك بناء عشرة منازل عام ١٩٥٣م مجـــاورة للمـــنزل الأول فكانـــت أول قريـــة من قرى الأطفال (SOS).

وفكـــرة هذه القرى تتمثل في وجود عدد من المنازل المتجاورة لا يزيد عددها عـــن خمسة عشر منزلاً وفي كل بيت عدد من الأطفال الأيتام يتراوح عددهم بين (٤ – ٩) أطفـــال من الجنسين من ذوي أعمار متباينة وتوجد امرأة ترعى هؤلاء الأطفال بحيث تكون بمثابة الأم لهم، وتقوم بتربية الأطفال وخدمتهم كما لو كانوا أبناءها تمامًا لذا يشترط في هذه المرأة المشرفة على المنـــزل أن تكون غير متزوجة، بل ويشترطون عليها عدم الزواج إن كانت ترغب في الاستمرار في العمل لديهم.

كمـــا تقـــوم فلسفة هذا المشروع الاجتماعي لرعاية الأيتام على الاقتراب من

---

(١) عـــندما بـــدأ (هيرمان جماينر) في مشروعه وهو رعاية الأطفال الأيتام والمشردين عمد إلى تكوين جمعية من جمعـــيات الخدمات الاجتماعية تقوم بتنفيذ فكرة إنشاء قرية الأطفال واختار لها اسم (الجمعية الاجتماعية) (sociaets sociatis) واختصـــار هذا الاسم يمكن أن يكون (sos) ، وهذه الحروف اختصار للنداء الدولي المعروف لإنقاذ السفن التي تشرف على الغرق وهو: (Save our Souls) أي انقذوا أرواحنا.

الحـــياة الأســـرية في المجـــتمع الغربي، ويكون ذلك بأن تقوم كل أسرة بتنظيم شؤون منـــزلها بنفسها ليشعر الأطفال بالجو الأسري، كما يجب أن يكون هناك اتصال وثيق بين أطفال القرية والمجتمع من حولهم ويكون ذلك بالانتظام في المدارس الخارجية وكل طفـــل ذكـــر يـــنهي مرحلة التعليم الإجباري ينتقل إلى بيت الشباب ليواصل تعليمه ويلتحق بعمل، وغالبًا ما تبقى الفتيات في القرية لحين تزويجها [١] .

مبادئ جمعية قرى الأطفال SOS [٢]

أ : إن قرى الأطفال **SOS** تعيد الأطفال إلى البيئات الطبيعية وهي الأسرة كما أن قـــرى الأطفـــال هذه تسعى إلى معاونة الأطفال الذين أهملهم آباؤهم وأمهاتهم وتشردوا وأصبحوا محتاجين لمن يرعاهم ويقوم بتربيتهم.

ب) إن تربـــية أطفال قرى **SOS** تربية أسرية أي أن كل بيت في القرية يضم عددًا من الأفراد يكونون أسرة، ويكون تسعة أطفال من الجنسين تقريبًا في أعمار مختلفة. يعيشون ويشبون أخوة وأخوات، وتقوم على رأس الأسرة أم يشترط أن تكون امرأة غير متزوجة كرست حياتها لتكون أمًا طيبة عطوفًا عـــلى هـــؤلاء الأطفال ترعاهم وتربيهم وتقوم على خدمتهم كما لوكانوا أبناءها تمامًا.

ج) إن أطفـــال قـــرى **SOS** لابد أن يتربوا ويشبوا تحت الظروف نفسها التي يتربى فيها الأطفال في الأسر الطبيعية. إن كل أسرة من أسر **SOS** تقيم في منـــزلها وتنظم حياتها وشؤونها المنـــزلية، وتؤدي قاعة المعيشة التي يتجمع فـــيها الأطفـــال وأمهم دورًا هامًا في إشعار الأطفال بالجو الأسري الذي

---

(١) قرى الأطفال SOS أهدافها، نشأتها، تكوينها، منظمة قرى الاطفال الدولية، النمسا، ١٩٨٩م.

(٢) قرى الأطفال، ثناء يوسف العاصي، دار المطبوعات الجديدة، ١٩٨٤م، ص٢٩.

يعيشون فيه بالأمن.

د) لابـــد أن يكون هناك اتصال وثيق بين الأطفال في قرية **SOS** وبين البيئة حولهم، ولابد من شعورهم بأنهم لا يختلفون عن أي أطفال آخرين. وعلى ذلـــك يجب إزالة جميع الموانع التي تحول بين هؤلاء الأطفال وبين البيئة التي تحـــيط بهـــم، وبالـــتالي فإنهم لا يتعلمون في مدارس خاصة بالقرية بل إن تعلـــيمهم وتربيـــتهم العقلية والدينية يجب أن يتما في المدارس والمؤسسات التعليمية والعامة.

هـــ) إن على قرية الأطفال **SOS** أن تربي وترعى الأطفال بها حتى يتمكنوا من اعـــتمادهم عـــلى أنفسهم، إن الأطفال عادة يبقون في القرية حتى تنتهي مرحلة التعليم الإجباري، وعندما يبدؤون في ممارسة الأعمال التي سيقومون بهـــا لكسب رزقهم تتم ترتيبات لإقامتهم في أماكن خاصة بشباب قرى **SOS** يكون بعضها للأولاد وبعضها للبنات.

و) إن قـــبول أي طفل في قرية الأطفال **SOS** يترتب على درجة احتياجه إلى التربـــية في القـــرية ولا يقبل إلا الأطفال الأسوياء جسميًا وعقليًا. ويبقى الأطفـــال المقبولون بالقرية فيها حتى يبلغوا رشدهم، ويتربى كل طفل منهم وفق ديانته.ويكون بكل منـــزل من منازل القرية عدد من الأطفال يتبعون ديانة واحدة.

ز) إن قـــرى الأطفـــال **SOS** هـــي دور خيرية حديثة لتربية الأطفال اليتامى والمشـــردين وتقصد هذه القرى إثارة حماس المؤسسات الخاصة والعامة التي تقـــوم بهـــذا العمل أن تَحْذُوَ حذوها في تربية الأطفال التي أساءت إليهم بيئاتهم الأسرية.

ح) إن الأطفـــال الذين يربون في قرى الأطفال **SOS** يجب أن تكون تربيتهم متمشـــية مـــع المبادئ التي يقبلها المجتمع الدولي، والتي تسيطر عليه العرفان والكرامة الإنسانية اللذان هما أساس الحرية ونمو السلام العالمي.

وهـــذه المبادئ لجمعية قرى الأطفال لم تنطلق من فراغ فهي منطلقة من فلسفة صاحب الفكـــرة الذي بـــدأ هذه القرى وهو (هيرمان جماينر) حيث يقول في أحد كتـــبه: « إن تربيتـــنا لأطفالنا في القرى **SOS** تبدأ بالأمان والحب والحنان الموجود ضـــمن عائلات **SOS** ، وبالأخص ذلك الاهتمام الذي يجدونه عند الأم » [١] وهي مبنـــية لديه على أن الأمومة هي حجر الأساس الذي تبنى عليه تربية الأطفال فعطف الأم عـــلى الطفل ورعايتها له والحنان الذي تمنحه إياه، وكل هذا لا يوازيه شيء آخر في تربـــية ســـليمة. فالأم هي المرجع والملاذ للأطفال وهي مانحة المحبة ومدبرة الحياة للطفل وأن في وجودها يشعر الطفل بالأمان وينمو نموًا سليمًا . ولا شك أنه بفلسفته تلك متأثّرٌ بوفاة والدته وهو في الخامسة من عمره.

أما الأطفال الذين يفدون إلى قرى الأطفال **SOS** وتكون خبراتهم في حياة اليتم والحرمان والتشرد قد تركت بصماتها على سلوكهم، فإن إقامتهم في بيت القرية الذي تسيطر عليه جو الأمومة تؤثر فيهم فيبدأ سلوكهم في التحسن، ويستجيبون لنداء المحبة والـــتعاطف وينمون في جو الأسرة الصغيرة التي أصبحوا من أفرادها، على الرغم من وجود خلل فطري لعدم وجود الأب فيها.

إن « هيرمـــان جماينر » حينما يرى أن الأم هي العنصر المطلوب لبيوت قرى الأطفـــال **SOS** فإنه لا يتصور أن يكون في البيت زوجان رجل وامرأة يرعيان شؤون الأطفـــال فلـــيس هناك زوجان لهما أطفال يمكن أن يقوما مقام الأم التي وهبت كل

---

(١) انطباعات وأفكار ومعتقدات، هيرمان جماينر، ترجمة: مهى عبدالرزاق عرفات، ١٩٨٥م، ص١٥.

طاقاتها للعناية بأطفال القرية مما لا يترك لها مجالاً للقيام بأعمال الزوجة. كما أن الزوج لـــه حقـــوق لا يتيسر حصوله عليها في بيت من بيوت قرية **SOS** وتكون على ذلك عـــاملاً معوقًـــا لعملية تربية الأطفال في جو الأمومة الحانية التي يتطلبها « جماينر » ، للأطفال المحرومين من الجو الأسري الطبيعي.

ولا شك أن هذه النظرة لدى مؤسس قرى الأطفال تنطلق من نظرة كانت تعد العلاقة في الأسرة ثنائية الأطراف أي بين الطفل والأم فقط وهي نظرة قاصرة، فالوضع الطبـــيعي في الأســـرة هي العلاقة الثلاثية بين الطفل والأم والأب حتى يتحقق التوازن الكـــامل في شخصية الطفل، لذا لا عجب أن نجد مدير قرية الأطفال **SOS** في لبنان يقـــول: لقـــد وجدنا صيغة تمكننا من تعويض الأم ومساعدة الطفل المحروم منها على مـــتابعة مســـار نموه وتطوره لكننا عجزنا حتى الآن عن إيجاد صيغة موازية تمكن من التعويض عن غياب الأب على غرار ما وجدناه بالنسبة للأم [١] .

وقـــد بلـــغ عدد هذه القرى حتى عام ٢٠٠٠م أكثر من ٤٢٠ قرية منتشرة في ١٦٠ دولـــة مـــن دول العالم تحتضن أكثر من ٩٤,٠٠٠ طِفلٍ وهناك ٢٧ قرية تحت الإنشـــاء الآن ويوجد في العالم العربي منها ٢٣ قرية في كل من الأردن، لبنان، مصر، سوريا، السودان، تونس، المغرب، الجزائر، فلسطين (بيت لحم). كما يوجد ٤٦ قرية في بعض الدول الإسلامية مثل أندونيسيا، باكستان، سيراليون، السنغال، بنجلاديش ، النيجر، مالي، السنغال، غامبيا، أوغندا، الكاميرون، بنين، غنينا، تركيا، ألبانيا، بوركينا فاسو، أوغندا، بينين، غينيا بيساو. ويجمع شمل جميع هذه القرى (منظمة قرى الأطفال SOS الدولية) ومقرها فيينا عاصمة النمسا التي تقدم العون بجميع أشكاله لجميع قرى

---

(١) عد يا أبي – إمكانيات تعويض الغياب الأبوي، كريستين نصار، طرابلس ، ١٤١٣هـــ، ص١١٠.

الأطفال المنتشرة في العالم [١] .

وتـــتعدد مصادر تمويل هذه القرى ومنها التبرعات وعائدات المشروعات المحلية الـــتي تتبع كل قرية، والمساعدات الحكومية والكفالة التي يقوم بها بعض الناس لكفالة أحد الأطفال في القرية، أو كفالة منـــزل بكامله، ولكن تبقى هذه الموارد قاصرة عن إدارة هـــذه القرى على مستوى العالم، وهذا ما جعل الدكتور (محمد عزمي صالح) الـــذي عمل مديرًا لقرية الأطفال في القاهرة مدة سنتين وكتب كتابًا صغيرًا عن هذه القـــرى يقول: إن موضوع تمويل قرى الأطفال بالنسبـــة لي لُغْزٌ مُحَيِّرٌ لم أستطع فك طلاسمـــه جمـــيعها، كمـــا يكتـــنفه قدر من السرية والغموض وبخاصة حين مقارنة المصـــروفات بالعـــائـــدات التـــي تحققهـــا هـــذه القرى من التبرعات أو الإعانات الحكومية [٢] .

وعـــلى كل حال فلا يمكن التغاضي عن دعم الكنيسة لهذه المنظمة فهي تحقق الكـــثير من أهدافها، ولا يعد سرًا أن مؤسس هذه القرى (هيرمان جماينر) كان يؤدي خدمـــات اجتماعـــية للكنيســـة الكاثولوكـــية في مطلع حياته، كما كانت الكنيسة الكاثولوكية تؤيد مشروعه في البدايات الأولى وتقدم له الكثير من التسهيلات [٣] كما ساعده راعي الكنيسة للحصول على أول مكان ليبدأ فيه مشروعه. وقد تبلورت فكرة أول قـــرية لرعاية الأيتام بعد مناقشته مع راعي الكنيسة؛ لذا لا غرابـــة أن نجد أن من شروط إيواء الأطفال في بعض الدول العربية أن يكون عن طريق الكنيسة [٤] كما أن

---

(١) لمـــزيد مـــن المعلومـــات عـــن هـــذه القرى انظر الموقع الرسمي لتلك القرى على شبكة الإنترنت وعنوانه WWW.sos -kd.org

(٢) الرعاية الاجتماعية لليتامى، محمد عزمي صالح، مكتبة وهبه، القاهرة، ١٤١٦هـــ، ص٧٢.

(٣) انظـــر كتاب: انطباعات وأفكار ومعتقدات ، مرجع سابق، ص١٤. وكذلك: قرى الأطفال، مرجع سابق، ص١٧، ٢١.

(٤) قرى الأطفال، مرجع سابق، ص٥٧.

البابوية تتكفل برعاية بعض الأطفال في قرى بعض الدول العربية [١] .

وفي الفلبين أقام رئيس أساقفة مدينة سيبو قداسًا احتفاليًا بمناسبة افتتاح قرية الأطفال هناك، كما يذكر (هيرمان جماينر) أن مؤتمر الأساقفة الذي أقيم في الفلبين حين افتتاح قرية الأطفال بمدينة سيبو طلب منه إنشاء قرية أطفال أخرى في الفلبين[٢] .

ومما يلفت الانتباه في هذا المجال أنهم خصوا بيت لحم في فلسطين بإنشاء قرية للأطفال دون غيرها من مدن ومناطق فلسطين على الرغم من تساوي الحاجة في كل مناطق فلسطين، وقد يكون السبب هو كونها مكان ميلاد عيسى بن مريم عليه السلام فهي موطن نصراني في وقتنا الحاضر كما لا يخفى، وهي أولى من وجهة نظر منظمة قرى الأطفال **SOS** من أي مكان آخر في فلسطين وعلى الرغم من أن هذه الروح المسيحية قد لا تظهر في القرى التي توجد في الدول الإسلامية، ولكن يبقى تحييد الطفل عقديًا واضحًا وجليًا لكل متأمل لبرامج هذه القرى أو زائر لمواقعها ميدانيًا[٣] . ومن يطلع على كتاب (هيرمان) (انطباعات وأفكار ومعتقدات) يلمس هذا بوضوح جلي لا يحتمل التأويل [٤] .

وعلى كُلٍّ فلا يمكن فصل عقيدة مؤسسة هذه القرى عن هذا العمل بأي حال من الأحوال فهو يذكر في كتابه النص الآتي: (إن قرى الأطفال لم تكن لتوجد لولا

---

(١) قرى الأطفال Sos في لبنان ٢٥ سنة من العطاء، جمعية قرى الأطفال Sos اللبنانية، بيروت، ١٩٩٤م، ص٣٧.

(٢) انظر: كتاب انطباعات وأفكار ومعتقدات، مرجع سابق، ص٦٩.

(٣) لاحظت هذا خلال زيارتي لقرية الأطفال **SOS** في عمان بالأردن ، شهر جمادى الأولى من عام ١٤١٨هـ ثم في شهر ذي القعدة من عام ١٤١٩هـ

(٤) انظر على سبيل المثال صفحة رقم ١٠٠ ، ١٠١ من الكتاب المذكور.

تلـــك المســـاندة الروحية التي تقدمها تعاليم المسيح) كما يتحدث في موطن آخر من كـــتابه موضـــحًا رسالته في هذه القرى بقوله: (... وهذا لن يمنعنا من الاستمرار في العمـــل على نقل الرسالة المسيحية من جيل لآخر مؤمنين أنها صدى إرادة الله دون أن يدركنا اليأس ...)[١] .

وهـــذه التجربة تعد رائدة في العمل الاجتماعي لرعاية الأيتام وتعد أكثر تطورًا من المؤسسات الاجتماعية الأخرى مثل دور الأيتام أو الملاجئ، وهذه التجربة تتناسب والبيـــئة التي نشأت فيها. وهي الدول ذات العقائد التي تُقر كل ما في هذه القرى من جوانـــب لا تـــتوافق مع مبادئ الإسلام، حيث يمكن إيجازها في وضع مبادئ القرية بشـــكل عام وعدم تركيز برامج القرى على الجانب الديني الذي يُعد محورًا أساسيًا في حياة الطفل بشكل عام، واليتيم بخاصة، وأخيرًا ترغيب الأمهات البديلات في الإقلاع عـــن الزواج، ومحاولة الحيلولة دون زواجهن إذا ما أتيح لهن الزواج [٢] فمن الملاحظ أن بعض هذه القرى تقوم على نمط أوربي، وعُرف عنها أنها تقترح أشكالاً من رعاية الطفـــل تصـــطدم بالتقالـــيد المحلية، فمثلاً من غير المقبول في أنحاء أفريقيا ألا تتزوج الأمهـــات الحاضنات كما أن مستوى المعيشة في قرية الأطفال قد يكون عاليًا جدًا إلى حد لا يمكن للفتى المحافظة عليه بدخله المتوقع حالما يغادرها، وهذا ما جعل بعض الآباء يتعمد هجر أطفاله لكي يدخلوا في مثل هذه المشاريع.

وبفضل من الله يوجد لدينا في ديننا الإسلامي نظام متكامل لرعاية الأيتام، وهو الكفالة التي حث عليها القرآن الكريم وحضت عليها السنة المطهرة ومارسها المسلمون عـــلى امـــتداد القرون الأربعة عشر الماضية وسيتم الحديث عن هذا النظام في المبحث

---

(١) كتاب انطباعات وأفكار ومعتقدات، مرجع سابق، ص٥١، ١٠٩.

(٢) الرعاية الاجتماعية لليتامى، مرجع سابق، ص٧٧.

القادم بإذن الله.

ولكـــن يبقى القول أنه حري بالدول والمنظمات الإسلامية الاستفادة من تجربة قـــرى الأطفال كخطوة مرحلية للانتقال بدور الأيتام القائمة حاليًا على نظام الرعاية المؤسســـة الجماعية بما فيها من سلبيات، إلى وضع متطور من الناحية الاجتماعية مثل هـــذه القـــرى، ولكن بعد إجراء بعض التعديلات في أصل التجربة لتتوافق مع ديننا الحنيف.

ولعـــل من غرائب المصادفات أن نشأة هذه القرى تزامن معها أو سبقتها تجربة أخـــرى في دولـــة مســـلمة هي أندونيسيا، ولكن لحكمة لا يعلمها إلا الله لم يكتب الانتشـــار لهـــذه التجربة، كما كُتب للأخرى فيروي شاهد هذه التجربة الشيخ علي الطـــنطاوي – رحمه الله – في ذكرياته حيث يقول: وهذا مشهد رأيته في جاكرتا أيام العـــيد وقد أخذونا إلى دار واسعة، فيها غرف مصفوفة حول حديقة فسيحة، وممرات تطـــيف بهـــا، سمعت لما اقتربت منها ضجة أولاد وبكاء أطفال، فقدرت أنها مدرسة للصـــغار، فلما دخلتها وجدت أطفالاً منهم من يزحف (لصغره) على الأرض، ومنهم من يدرج يقوم ويقعد، ومنهم الكبير، ومنهم الصبيان ومنهم البنات. أولاد بالعشرات. في كل غرفة أولاد، وفي الحديقة أولاد، وحيثما سرت أولاد. أولاد في الأسرة نائمون، وأولاد أكـــبر منهم يخدمونهم أو يطعمونهم أو ينظفونهم، و الهيئات مختلفات والألوان متبايـــنات، فمن بيض ومن سمر ومن سود، ومن لهم هيئات صينية أو سمات عربية أو ملامح هولندية، فقلت: ما هذا؟ مستشفى؟ قالوا: لا. قلت: روضة أطفال؟ قالوا: لا. قلـــت ما هؤلاء؟ قالوا: أسرة واحدة، لهم أب واحد وأم واحدة، قلت: لكل هؤلاء أم واحدة وأب واحد؟

فـــإذا امـــرأة أندونيسية في نحو الخمسين أو تزيد، ورجل شيخ أندونيسي فوق

الســـتين، قـــد أقبلا علينا، وعرفوهما بنا فإذا هما صاحبا الدار، وإذا خبرهم العجيب، العجيـــب حقًا، أن هذه المرأة ورثت من أبيها مالاً كثيرًا، وكان قد توفي وهي صغيرة فـــرباها خالهـــا، فلما كبرت خطبها هذا الرجل وكان من الأغنياء، ووفق الله بينهما، وألقى بينهما المودة والرحمة فعاشا سعيدين. اجتمع لهما المال الذي يملأ اليدين، والحب الـــذي يملأ القلبين، ولكنهما اشتهيا الولد فما جاءهما الولد. وما نفعهما طب طبيب، ولا وصفة مجرب، وتفطر قلبها وكرهت حياتها، وضاقت بها، وأوشكت الحال أن تختم بالطلاق ، لولا أن كانت مصادفة بدلت حياتهما . ذلك أنهما وجدا يومًا ازدحامًا أمام مخفـــر الشرطة فسألت: ما الخبر؟ فقالوا: إنه لقيط فدفعتها غريزة الأمومة المتوثبة بين جوانحها إلى رؤية الولد، فإذا هي طفلة جميلة فتانة فلم تتمالك أن أمسكت بها فضمتها إلى صـــدرها، فأحست كأنها قد ضمت يديها على كنوز الدنيا، وكان زوجها معها، فلمعـــت فكـــرة في ذهن الزوجين معًا، هي أن يأخذا الطفلة، فيربياها، ففعلا وأحسنا القـــيام علـــيها وتجـــددت بها حياتهما، ورجعت المسرة إلى قلبيهما، ودخلت عليهما الســـعادة مذ دخلت هذه البنت، وأقاما عليها يغدقان عليها الخيرات، ويلفانها بالحنان، وكبرت فكانت فتنة الأنظار، فزوجاها.

ومرت الأيام، وانتهى بهما الأمر إلى أن عرف الناس جميعًا خبرهما، فكلما وجد أحد لقيطًا حمله إليهما، ففتحا هذه الدار، ووقفا عليها ريع أموالهما، وفاضت عليهما العطايـــا والتـــبرعات. ولمـــا زرت الدار سنة (١٣٧٣ هـــ - ١٩٥٣م) اطلعت على دفاترها، فوجدتهما قد ربيا إلى تلك السنة مئتين وخمسة وثلاثين ولدًا، وكان عندهما لما زرتهـــا ستة وأربعون ولدًا، من كل أمة وجنس، ومن كل لون ولسان، يربيانهم جميعًا عـــلى دين الإسلام، وعلى حب الوطن، وعلى الخلق والفضيلة، فنشأ عندهم محامون وأطـــباء وعلماء وصناع وتجار، وكلهم بقي يتردد على الدار، ويرى في هذه المرأة أمًا

له، وفي هذا الرجل أبًا [١] .

وقد كانت بداية هذا المشروع الخيّر عام (١٣٤٣هـ - ١٩٢٤م) أي قبل قيام أول بيت من بيوت قرى الأطفال (SOS) التي سبق الحديث عنها بأكثر من خمس وعشرين سنة.

(١) ذكريات، علي الطنطاوي، دار المنارة للنشرة، جدة، ١٤٠٨هـ، الجزء السادس ص١٧٤.

٤) نظام الأسر البديلة (كفالة الأيتام) :

وهذا هو الشكل الرابع من أشكال رعاية الأيتام السائدة في العالم وتقوم فكرته على احتضان طفل يتيم أو من في حكم اليتيم من قبل إحدى الأسر ليعيش بينها كأحد أطفالها ويتظلل بمظلة الأسرة الطبيعية، ويجد منها جميع الإشباعات التي يحتاجها سواء النفسية أم الاجتماعية أم المادية لينمو نموًا متوازنًا بين ركني الحياة الأسرية السوية (رجل وامرأة) ويحقق التكيف الاجتماعي والنفسي المتوازي، وهو يختلف كلية عن نظام التبني فلا يوجد في هذا النظام تسمية للطفل باسم الأسرة وتبقى المحرمية قائمة إلا أن تقطع برضاع من الزوجة أو إحدى أقارب الزوجين. ولا يوجد في هذا النظام مخادعة للطفل أو المجتمع فهو قائم على الصدق بخلاف التبني القائم على خلاف ذلك من أول يوم.

وهذا النظام يفوق بمراحل نظام الإيواء في المؤسسات الاجتماعية سواء أكانت الدور والملاجئ أم قرى الأطفال (SOS) التي سبق الحديث عنها، فمن خلال هذا النظام نحقق البيئة الأسرية السوية للطفل حينما ينشأ بين رجل وامرأة ينهل من كل طرف ما يتصف به، فيأخذ من الرجل قوته وحزمه وعقله، ويأخذ من المرأة حنانها وعطفها وحسن تدبيرها، ويمكن للطفل أن يجد الإشباعات التي يحتاجها كاملة باعتبار أن الجهد منصبٌ عليه وحده أو على طفل آخر معه، وليس كما هو الحال في الدور والمؤسسات الاجتماعية التي يوجد بها عشرات الأطفال الذين تتوزع اهتمامات المشرف أو المشرفة على الجميع فلا يَنَالُ كل طفل إلا جزءًا يسيرًا جدًا من اهتمامات المشرف وطاقاته المحدودة المنهكة هو مما يعذر به فلا يكلف الله نفسًا إلا وسعها.

ولا شك أن الطفل الذي لا يكون له ولي يقوم برعايته ويعهد القاضي إلى

رجل صالح يقوم على رعاية لا شك أن هذا هو الأصل في الإسلام بَدلاً من ضمه إلى الملاجـــئ أو المؤسســـات الإيوائية لأنه في هذا الحال يندمج في أسرة يتربى فيها على الإلف والائتلاف والاندماج بين آحادها من غير أن يكون فيها ما يشعره بالجفوة ولا يـــتوافر كـــل هذا في المؤسسات الإيوائية أو الملاجئ فإنه مهما يكن القائمون عليها والمشـــرفون عـــلى إدارتها والمتصلون بالأطفال رحماء أمناء فإن الطفل لا يشعر بينهم بحنان الأبوة التي يفيض بها رجل صالح في أسرة سوية ترعاه، وفي هذا القدر الذي أقره الإسلام لرعاية اليتيم ما يكفي والله رؤوف رحيم.

ويمتاز هذا النوع من الرعاية للأيتام بمزايا عدة لا تتوافر في النظم السابقة ولعل أبرزها سرعة اندماج اليتيم أو اللقيط في المجتمع وسهولة تحقيق ذلك الاندماج بشكل طبـــيعي وتلقائي مما ينتج عنه تكيف سوي طبيعي وغير متكلف المظاهر أو الأشكال، ومـــع مـــا يوجـــد مـــن مزايا فإنه قد يوجد به بعض السلبيات لكنها تنغمر في بحر الإيجابـــيات المتوقعة منه. وبالموازنة بين سلبياته وإيجابياته نجد أننا قد نغض الطرف عن بعـــض سلبياته المتوقعة وليست المتحققة جراء ما ننتظره من إيجابيات عدة على الطفل والأسرة والمجتمع بشكل عام.

فهـــناك عدد من السلبيات التي قد تظهر في هذا النمط من أنماط الرعاية للأيتام ولكن الخلل ناتج من عدم تنفيذه بشكل جيد وليس الخلل في النمط نفسه، فعلى سبيل المـــثال: يمكـــن لكل من يعمل مع هذه الفئة أن يلاحظ أن بعض الأسر البديلة تغدق العطف الشديد والحنان الكبير على الطفل المحتضن، وتصل به إلى درجة الدلال الزائد الذي يفسد الطفل، ويجعله يتمرد في المستقبل على الأسرة، فتعجز عن رعايته فتتخلى عـــنه، وبعض الأسر تحتضن الطفل لظروف معينة فتتقبل الطفل وهو صغير وتستمتع بطفولـــته البريئة بكل ما تحمله من أنس ومتعة وتصرفات طفولية محببة للنفس، ولكنها

تعجز عن التعامل معه أو تقبله عندما يكبر ويصل إلى مرحلة المراهقة.

وهـــناك أســـر لا تحسن الطريقة المناسبة لإخبار الطفل بواقعه سواء من حيث الـــزمان أم الوســـيلة، بل بعض الأسر لا تخبر الطفل إطلاقًا بواقعه مما يجعله يكتشفها بنفســـه وبطريقة مأساوية قد تدمر حياته النفسية والاجتماعية، وتجعله ينقم من المجتمع والأســـرة. إن من حق الطفل أن يعلم عن واقعه، ومن حقه كذلك أن يُختار الوقت المناسب والظرف المناسبة والكيفية الصحيحة لإيصال هذه المعلومة لديه بشكل متدرج يتناسب وعمره.

وعـــلى أي حـــال فكـــل ذلك لا يقلل من قدر هذا النمط من أنماط الرعاية الاجتماعـــية للأطفال الأيتام ويمكن تجاوزها في حالة حدوثها، بل يمكن منع حدوثها ابتداء متى توافر لدى الأسر البديلة الوعي الكافي بما قد يواجهها من مواقف متوقعة من الطفـــل مجهول الهوية أو اللقيط ، إضافة إلى توافر القدرة على التعامل مع هذه المواقف والاستفادة من أصحاب الخبرة في ذلك.

ولأهمية هذا النوع من أنواع رعاية الأيتام وتميزه اجتماعيًا قياسًا إلى نظم الرعاية الأخـــرى، ومناسبته للمجتمع المسلم فسيتم الحديث عنه بشيء من التوسع في المبحث القادم بإذن الله.

كلمة أخيرة:

لا شـــك أن جميع هذه الأشكال السابقة تنطلق من هدف أساسي رئيس وهام هو رعاية هذا الطفل اليتيم، أما النظام الأول وهو التبني فلا حديث عنه باعتبار حرمته وعـــدم جـــوازه في الشرع، وذلك حينما نتحدث عن رعاية الأيتام في الإسلام أو في العـــالم الإسلامي، وتبقى النظم الثلاثة التي تحتاج إلى موازنة وترجيح مصالح كل نظام للوصـــول إلى الأفضـــل، وحتى يمكن الموازنة في ذلك فلابد أن نتعرف على الحاجات الأساســـية للطفل؛ لننظر أين أفضل مكان يمكن أن تتوافـــر لـــه فيه، مع عدم عزل هذه الاحتياجات عن ظروف المجتمع المسلم بشكل عام باعتبار أننا نتحدث عن رعاية الأيتام في المجتمع المسلم.

وأبـــرز ما يذكر في هذا المجال – مجال الاحتياجات – هرم الاحتياجات الذي وضعه (ماسلو) (Maslow) وهو على النحو التالي:

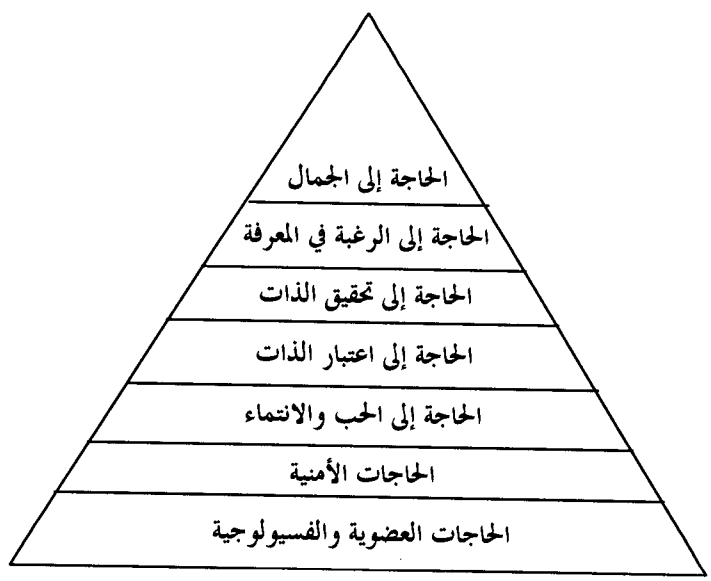

وهـــي حاجـــات متدرجة من أسفل إلى أعلى بحسب أهميتها لدى الإنسان من وجهة نظر (ماسلو) فكلما حقق الإنسان حاجة انتقل إلى طلب الحاجة التي تليها علوًا في هـــرم الحاجـــات، ويمكن ملاحظة أنه لم يتعرض للحاجات الروحية وهي مما يجب أخذها في الحسبان عند الحديث عن حاجات الإنسان المسلم [١] .

ويمكن تفصيل بعض احتياجات الطفل بشكل عام انطلاقًا من هرم الاحتياجات الذي وضعه (ماسلو) في الجوانب الآتية [٢] :

أ) الحاجـــة إلى التعـــلم والاندماج في جماعات يتقبل أساليبها وأنظمتها ويتكيف مع معاييرها.

ب) الحاجـــة إلى الرعاية الصحية، والتغذية السليمة وتحديد حيويته ونشاطه وعلاجه أثناء مرضه.

ت) الحاجة إلى الملبس والمسكن الملائم للظروف الاجتماعية والمناخية للبيئة التي يعيش فيها.

ث) الحاجـــة إلى الامتـــثال إلى معايير خُلقية ودينية في ظل إطار قيمي في المجتمع.

ج) الحاجة إلى الأمن وحماية حقوقه الأساسية الخاصة والعامة.

ح) الحاجة إلى اللعب.

وهـــذا بشـــكل مجمل، وطالما أن هذه الدراسة تركز على الجوانب الاجتماعية

---

(١) التربية الإسلامية والطبيعة الإنسانية، مقداد يالجن، دار عالم الكتب ، الرياض، ١٤١٨هـــ، ص٧٢.

(٢) طرق التعديل المناسبـــة للاضطرابات السلوكية للأطفال ذوي الظروف الخاصة، موضي بنت حمدان الزهراني، مطبعة النرجس، الرياض، ١٤٢١هـــ، ص٤٢.

لـــرعاية اليـــتامى فإن هناك احتياجات اجتماعية خاصة وتفصيلية للطفل، ومن هذه الاحتياجات [١] :

أ – الحاجة إلى الانتماء الاجتماعي:

ويـــبدأ هـــذا الانتماء في مكانه الطبيعي في الأسرة، وإذا لم يتم ذلك بالطريقة المقـــبولة فمن المنتظر أن يترتب على ذلك انحرافات اجتماعية ونفسية خطيرة، بل وإذا انعـــدم مثل هذا الانتماء يفقد الطفل خصائصه الإنسانية كلية ويصبح كائنًا بيولوجيًا فقط.

ب – الحاجة إلى تأكيد الذات:

يحـــتاج الطفل إلى تأكيد ذاته ولا يتم ذلك إلا في وسط اجتماعي طبيعي يشعر فـــيه بأنـــه طرف في جماعة تقبله وتعترف بجهوده ومساهمته في أنشطتها مهما كان ، والأسرة هي الجماعة الإنسانية الأولى، التي يجد فيها الطفل مكانًا لإشباع هذه الحاجة، ويـــتم ذلـــك مـــن خلال مديح أبويه له وتشجيعهما وإعجابهما به وعمله وسلوكه الاجتماعي مع أسرته.

ج – الحاجة إلى اللعب:

فـــالطفل يحتاج إلى اللعب، ففيه يعبر عن خياله وينفس عن كثير من الضغوط والأوامـــر والـــنواهي الـــتي يواجهها في حياته، بالإضافة إلى أنه حاجة أساسية للنمو المتكامل لشخصية الطفل.

د – الحاجة إلى القيام بدور اجتماعي معين:

وهـــي حاجـــة مهمـــة جدًا في النمو الاجتماعي للطفل، فمن خلال الوسط

---

(١) رعاية الطفل المحروم، مرجع سابق، ص٤٢.

الاجتماعي (الأسرة) يشعر الطفل بأن له دورًا يرتبط بجنسه وسنّه ونموه، فعندما تقوم الطفلة بمساعدة أمها في أعمال البيت مثلاً تشعر بأنها تقوم بدور اجتماعي معين، وعندما يساعد الطفل الذكر مثلاً والده في العمل يشعر بأنه يقوم بدور اجتماعي مهم، ومع تطورعمر الطفل يتطور هذا الدور من خلال اللعب في الشارع أو النشاط المدرسي أو مساعدة الوالدين في الحياة الاجتماعية، إلى أن يصبح الطفل إنسانًا كبيرًا يؤدي دورًا في مجتمعه الصغير في الأسرة أو الحي أو في المجتمع الكبير في أمته.

هـ - الحاجة إلى المكانة الاجتماعية:

وهذه الحاجة مرتكز أساسي في حياة الطفل على الرغم من صغر سنه يشعر بذلك ويحسه داخليًا من خلال علاقات الرفض أو القبول أو الحب أو الكراهية والعداء أو القبول أو الحب أو العداء المستتر، أو من خلال الأوصاف التي يوصف بها الطفل ويسمعها من والديه، فالإنسان يبدأ في محاولة إشباع هذه الحاجة منذ الطفولة إلى أن يصبح رجلاً كبيرًا يحب أن تكون له مكانة في أسرته ومجتمعه المحلي وأمته.

و- الحاجة إلى التعامل الاجتماعي:

لا يستطيع الطفل أو الإنسان بشكل عام أن يعيش دون مجتمع ومن هنا نلاحظ أن إشباع هذه الحاجة ضرورة للطفل ، إذ إنه من خلالها يتشرب الثقافة كاملة بمعاييرها وقيمها ومحتوياتها وممنوعاتها ومسموحاتها.

ز- الحاجة إلى الأمن الاجتماعي والطمأنينة:

يحتاج الطفل إلى جو اجتماعي آمن لا يتعرض فيه للتهديد والخطر المادي والمعنوي، والأسرة هي المكان الأول الذي يشبع فيه الطفل هذه الرغبة أو الحاجة، وإذا لم يتم ذلك فمن المنتظر أن ينمو الطفل مع العديد من المشكلات النفسية مثل الاضطهاد والخوف وعدم الأمان، الأمر الذي يجعل منه عندما يكبر رجلاً قلقًا تنتابه

الهواجس والمخاوف.

ح – الحاجة إلى الحب:

يحتاج الطفل إلى إشباع هذه الحاجة وهي لا تقل عن الحاجة إلى الغذاء والطعام، والأسرة والأم في المقام الأول هي منبع إشباع هذه الحاجة، فعن طريق اتصالها المباشر به وهو صغير يتم الإشباع، وعندما يكبر قليلاً يتم الإشباع من خلال كلمات أو تصرفات العطف والحب والرضا التي يلمسها أو يسمعها من أسرته وخاصة أمّه، وإذا ما فقد الطفل مثل هذه العاطفة فمن الصعب بعد ذلك أن نتوقع منه وهو كبير عاطفة أو محبة.

ط – الحاجة إلى المهارات الاجتماعية:

والمقصود بها كيفية التعامل والارتباط بالناس، مثل تكوين الصداقات وقضاء الحاجات، وأداء الأعمال المختلفة حتى ولو كانت بسيطة في محيط اجتماعي ضيق، وإذا لم يتعلم الطفل هذه المهارات فمن المنتظر أن ينمو إنسانًا منعزلاً لا يعرف كيف يرتبط بالناس أو كيف يتصرف مع زملائه وأصدقائه ثم الناس الآخرين في المجتمع الذي يعيش فيه. وقد يترتب على فقدان مثل هذه المهارات أن يتصور أن الناس تكرهه ولا تحبه وترفضه فيزداد ابتعادًا عنهم وربما كراهية لهم، وهنا تتكون مسافة أو هوة اجتماعية بينه وبين المجتمع، فيقع في أوهام ومخاوف قد تؤدي به عندما يكبر إلى الاغتراب أو الانعزال فيخسر المجتمع ويخسر نفسه.

وهكذا نلاحظ أن إشباع هذه الحاجات الأساسية يعتمد على الأسرة بشكل عام وبشقيها الأب والأم، ومن هناك تظهر الأهمية التي توليها الأديان والقوانين والشرائع والبرامج الاجتماعية للمحافظة على الأسرة وتقويم بنيانها وإصلاحها بما يضمن أن تكون مزدهرة وسعيدة.

ومـــن هنا يمكن القول: إنه إذا ابتعد الطفل عن بيئته الطبيعية في الأسرة أصبح طفـــلاً غير طبيعي ومعرضًا للعديد من الاضطرابات النفسية والمشكلات الاجتماعية. ذلك بأن هناك أسسًا اجتماعية عامة لابد أن تتوافر في أنماط رعاية الأيتام، ومبدأ هذه الشروط العامة ومنطلقها أن يعيش الطفل في جو أسري واجتماعي وهو الجو الطبيعي نفســـه أو قريـــب منه ما أمكن ذلك، وكلما كان الطفل قريبًا من البيئة الاجتماعية الطبيعية كان نموه سليمًا وكلما ابتعد عن ذلك كان هذا النمو خلاف ذلك .

ومـــن ذلـــك كله يتضح لنا أن النظام الأخير وهو نظام الأسر البديلة (كفالة الأيـــتام) هـــو الأفضل على الإطلاق وبخاصة في المجتمع المسلم فهو الذي حث عليه الشرع ورغب فيه الرسول ﷺ ويمكن استنتاج ذلك من قوله عليه الصلاة والسلام: « **خير بيت في المسلمين بيت فيه يتيم يُحسن إليه وشر بيت في المسلمين بيت فيه يتيم يُســـاء إلـــيه** » [1] ، فاليتيم يرعى في بيت وليس في مؤسسة اجتماعية إلا في ظروف خاصـــة قد يمر بها المجتمع يحتاج معها إلى إيجاد مؤسسات خاصة لرعاية الأيتام ولكن ينـــبغي أن تكون طارئة وليست دائمة، كما ينبغي أن تكون ملبية لاحتياجات الطفل الســـابق ذكرها بشتى أنواعها لتحقق توجيهات الإسلام في كفالة اليتيم ورعايته حق الرعاية.

ففي ظروف اقتصادية قاسية قد تعجز الأسر في المجتمع المسلم عن كفالة الأيتام وضمه إلى أحضانها عندئذ تلجأ الدولة إلى الدور والمؤسسات الاجتماعية بشكل يحقق الحد الأدنى من سد حاجات اليتيم وحقوقه التي سبق ذكرها، فقد يكون المناسب هنا تكرار تجربة قرى الأطفال (SOS) مع بعض التعديل عليها والاستفادة من الأوقاف في تمويـــلها وتشـــغيلها وتعديل بعض برامجها ومنطلقاتها لتتواءم مع الإسلام، إلا أن نظام الأســـر الـــبديلة (كفالـــة الأيتام) يبقى هو الأساس والمعول الرئيس في رعاية الأيتام

---

(١) سنن ابن ماجه، باب الأدب، حديث رقم ٣٦٧٩.

وحفظهـــم؛ لما لهذا النظام من فوائد ليس على اليتيم فحسب بل تمتد آثاره إلى الأسر نفسها، ثمّ إلى المجتمع بكامله من خلال نشر الخيرية فيه، وتنامي الامتثال لله ورسوله في الدعـــوة إلى كفالة اليتيم، وليس هذا فحسب بل إن تكلفة رعاية اليتيم الاقتصادية في نظام الأسر البديلة تقل كثيرًا عن غيرها من النظم، وهذا ما تحتاجه دول كثيرة في ظل الضائقات الاقتصادية التي يمر بها العالم بشكل عام.

إن الدعوة إلى نظام الأسر البديلة ليس على إطلاقه، فإن لم يتوافر تحرٍّ دقيق عن الأســـرة الراغبة في الكفالة وحسن اختيار وإشراف شامل، ودعم مالي ومعنوي للأسر فإننا قد نجني على هؤلاء الأطفال الأيتام ونأثم أكثر مما نغنم.

إن العديـــد مـــن الدراسات تظهر عدم ملاءمة المؤسسات الاجتماعية الإيوائية (الدور الاجتماعية) بشكلها الحالي لرعاية الأطفال الأيتام رعاية سوية وفق ما ينشدها المجـــتمع ووفـــق ما يتمناه كل مخلص لأبناء أمته، فلا توجد دراسة مقارنة بين أطفال المؤسسات الاجتماعية وأطفال الأسر البديلة إلا وتظهر تفوق أطفال الأسر البديلة في جوانب اجتماعية ونفسية وتعليمية عدة[١].

كمـــا تـــتفق البحوث والدراسات التي تناولت الأطفال المحرومين من الرعاية الوالديـــة عـــلى أن هـــذه المؤسسات قد نجحت في إشباع الاحتياجات المادية لهؤلاء الأطفـــال، وأخفقـــت بدرجة أو أخرى في إشباع الاحتياجات النفسية والاجتماعية المختلفة لهم[٢].

---

(١) انظـــر في ذلـــك كتاب: أطفال بلا أسر مؤلفه أنس محمد قاسم، فقد استعرض المؤلف عشرات الدراسات العلمـــية التي تؤكد هذه النتائج (ص. ص ١٢٢- ٢٠٣) وكذلك دراسة : أنماط رعاية اليتيم وتأثيرها على مفهوم الذات، محيي الدين توق، وعلي عباس، مجلة العلوم الاجتماعية، جامعة الكويت، العدد الثالث، السنة التاسعة، ١٩٨١م.

(٢) كفاءة ممارسة الخدمة الاجتماعية في إشباع بعض احتياجات الأطفال المحرومين من الأسرة الطبيعية – دراسة تقويمية لبرامج دار الحضانة الاجتماعية بالرياض، أسماء بنت غنام السهلي، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الآداب، جامعة الملك سعود، الرياض، ١٤٢٣هـــ، ص١.

وهـــذه النتائج تدعو كل متأمل لإعادة النظر في طرق الرعاية السائدة في العالم الإسلامي وهي الرعاية المؤسسية، وتناشده لزرع بذرة تغيير هذا الوضع القائم وتدعوه لتصـــحيح المسار والأخذ به إلى جادة الصواب، وبخاصة أنه ثبت أن للرعاية المؤسسية آثـــارًا سيئة على المقيمين والمجتمع، وأصبح هذا النمط في الرعاية في حكم الماضي في العديد من الدول الصناعية، ويجب جعل الاعتماد على الرعاية المؤسسية الملجأ الأخير والتركيز على الرعاية في الأسر البديلة بشتى الوسائل [١] .

أمـــا مـــا قد يُطرح من إشكالات متوهمة في نظام الأسر البديلة (كفالة الأيتام) مـــثل قضية الاسم والتباين بين اسم الطفل واسم الأسرة، فهي مشكلة قابلة للحل من خـــلال التعامل الواعي والصريح مع الطفل وإخباره بواقعه بشكل متدرج وفي مرحلة مـــبكرة مـــن عمره واختيار الوقت والظرف المناسبين حتى لا يصدم الطفل المحضون ولـــيس المقصود بالإخبار إعلامه أنه ثمرة علاقة غير شرعية، بل المقصود هو إخباره أن هـــذه الأسرة رعته لأن والديه فقدا و لم يُعرفا فقط ليس أكثر من ذلك، والمهم اختيار العمـــر المناســـب ، واتـــباع الطريقة المتدرجة المتناسبة مع التغيرات التي يمر بها كل طفل [٢].

إن الدعـــوة إلى نظـــام الأســـر البديلة سيجد كل رواج في عالمنا الإسلامي، وبخاصـــة أننا ننادي بهذا الأسلوب في الرعاية للأيتام في ظل كلام الله عز وجل الحاث عـــلى رعاية الأيتام والإحسان إليهم وفي ظل حديث الرسول ﷺ « **أنا وكافل اليتيم**

---

(١) الرعاية الاجتماعية للأطفال ذوي الظروف الخاصة في المملكة العربية السعودية، راشد بن سعد الباز، دراسة غير منشورة، وزارة العمل والشؤون الاجتماعية، الرياض، ١٤٢٢هـــ، ص٩٥

(٢) يمكـــن الـــرجوع في ذلك إلى كتاب: دراسة خاصة بكيفية إخبار الأطفال ذوي الظروف الخاصة بواقعهم الاجتماعي. تأليف: موضي بنت حمدان الزهراني و لم أجد من تحدث عن الموضوع سوى هذا الكتاب، وتنبع أهمية هذا الكتاب وفائدته من كون المؤلفة ممن عمل مع هذه الفئة سنوات طويلة .

في الجـــنة هكذا وأشار بالسبابة والوسطى ... الحديث » [١] وهي دعوة تجد صدى قويًّا في أنفس المسلمين على امتداد العالم الإسلامي.

إنـــنا نحـــتاج - لكي نطبق نظام الأسر البديلة - إلى إرادة قوية وعزيمة صادقة لـــتوطين الـــرعاية الاجتماعية وعدم الركون إلى نماذج مستوردة سبق تفصيلها لمجتمع يختلف كلية عن المجتمع المسلم.

---

(١) صحيح البخاري، كتاب الطلاق، حديث رقم ٥٠٣٤.